47/2018

مشروع قانون

يتعلق بإتمام القانون عدد 11 لسنة 1988 المؤرخ في 25 فيفري 1988

المتعلق بإحداث وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية

فصل وحيد:

تضاف مطة بآخر الفقرة الثانية من الفصل 2 ومطة قبل المطة الأخيرة من الفقرة الأولى من الفصل 3 من القانون عدد11 لسنة 1988 المؤرخ في 25 فيفري 1988 المتعلق بإحداث وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية كما تم تنقيحه بالقانون عدد 16 لسنة 1997 المؤرخ في 3 مارس1997، على النحو التالي:

الفصل 2: (مطّة بآخر الفقرة الثانية)

- إسناد اللزمات في مجال الأنشطة الراجعة إليها بالنظر وفقا للتشريع الجاري به العمل المتعلق باللزمات.

الفصل 3: (مطّة قبل المطة الأخيرة من الفقرة الأولى)

- عائدات عقود اللزمات.

47/2018

الـــواردات عـــــــــدد
18 جوان 2018
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

47/2018

شرح الأسباب

(مشروع قانون يتعلق بإتمام القانون عدد 11 لسنة 1988 المؤرخ في 25 فيفري 1988 المتعلق بإحداث وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية)

تزخر بلادنا بموروث أثري وتاريخي هام ومتنوع، يخضع لأحكام مجلة حماية التراث الأثري والتاريخي والفنون التقليدية الصادرة بمقتضى القانون عدد 35 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة المرسوم عدد 43 لسنة 2011.

وقد تم بمقتضى القانون عدد 11 لسنة 1988 المؤرخ في 25 فيفري 1988 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 16 لسنة 1997 ، إحداث "وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية" التي عهدت إليها مهمة تنفيذ سياسة الدولة المتصلة بإحياء التراث الأثري والتاريخي والتصرف فيه. وتتولى المؤسسة المذكورة التصرف في عدة مواقع ثقافية ومعالم تاريخية ومتاحف.

وقد نص القانون عدد 23 لسنة 2008 المؤرخ في 1 أفريل 2008 المتعلق بنظام اللزمات على أن مانح اللزمة هو "الدولة أو المؤسسة أو المنشأة العمومية التي يمكّنها نص إحداثها من منح اللزمات".

في هذا الإطار، يندرج مشروع القانون المعروض الذي يهدف إلى إتمام القانون عدد 11 لسنة 1988 المشار إليه أعلاه ويتضمن خاصّة إضافة مطّة إلى الفصل 2 منه بهدف تمكين وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية من منح اللزمات طبقا للتشريع الجاري به العمل المتعلق باللزمات، وإضافة مطة إلى الفصل 3 منه وذلك بإضافة عائدات عقود اللزمات إلى مداخيل الوكالة وهو ما سيمكن من تنمية الموارد الذاتية للوكالة.

وينتظر أن يمكّن المشروع المعروض من مزيد دعم الشراكة بين القطاعين العام والخاص فضلا عن دفع الاستثمار الخاص في مجال إنجاز واستغلال المشاريع العمومية بما يساهم في دفع النشاط الثقافي و السياحي و النهوض به وذلك من خلال منح اللزمات في مجال الأنشطة الراجعة بالنظر إلى وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية.

تلك هي الغاية من مشروع القانون المعروض.

47/2018

الـواردات عـــدد

18 جوان 2018

مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي